

Volume 24, No. 1  June Issue 2026

JOURNAL OF
Islam in Asia

A Refereed International Biannual Arabic - English Journal

INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY MALAYSIA

إنما
ينشأ
الله
من
عبادته
العلماء



JOURNAL OF *Islam in Asia*

Volume 24, No. 1, June Issue 2026

ISSN: 1823-0970 E-ISBN: 2289-8077

JOURNAL OF ISLAM IN ASIA

EDITOR-in-CHIEF

Datuk Prof. Dr. Berghout Abdelaziz

EDITOR

Dr. Mohamed Sheikh Alio

ASSOCIATE EDITOR

Dr. Muhammad Izzuddin Bin Jaafar

EDITORIAL ASSISTANT

Nur Mashitah Wahidah binti Anuar

EDITORIAL COMMITTEE

LOCAL MEMBERS

Muhammed Mumtaz Ali (IIUM)
Nadzrah Ahmad (IIUM)
Rahmah Bt. A. H. Osman (IIUM)
Saidatolakma Mohd Yunus (IIUM)
Thameem Ushama (IIUM)

INTERNATIONAL MEMBERS

Abdullah Khalil Al-Juburi (UAE)
Abu Bakr Rafique (Bangladesh)
Anis Ahmad (Pakistan)
Muhammad Al-Zuhayli (UAE)

Articles submitted for publication in the *Journal of Islam in Asia* are subject to a process of peer review, in accordance with standard academic practice.

© 2026 by *International Islamic University Malaysia*

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, translated, stored in a retrieval system, or transmitted in any form or by any means, electronic, mechanical, photocopying, recording or otherwise, without prior written permission of the publisher.



E-ISSN: 2289-8077

Table of Contents

<i>English Articles</i>	<i>Page</i>
Islam in Italy: Dynamics of Community Development and Contemporary Challenges <i>Mohamed Bamoshmoosh, Fatmir Shehu</i>	1-34
Economic Diversification: "Oman's Vision 2040 as a Model" <i>Abdulhamid Al-Kharousi, Asmuliadi Lubis, Fadillah Bt Mansor</i>	35-69
الصفحة	المقالات العربية
70-102	قراءة نقدية في محاولة سام هاريس تأسيس الأخلاق على أسس تجريبية (A Critical Reading of Sam Harris's Attempt to Establish Ethics on Empirical Foundations) كميل بابوري
103-131	موقف المتكلمين والمتصوفة من الإلهام والحدس: ابن سينا نموذجاً (The Position of the Muslim Theologians and Mystics on Inspiration and Intuition: Avicenna as A Model) باسل المطيري، محمد عبد الحميد قطاونة، شي زارينا بنت سعري
132-163	الوعي الفطري القرآني وترشيد السلوك الإنساني: دراسة مقاصدية في تفسير مَرَّاح لَبِيد (Qur'ānic Innate Awareness and the Rationalization of Human Behavior: A Maqāṣid-Based Study in Tafsīr Marāḥ Labīd) محمد فبري أرمادا، رضوان جمال يوسف الأطرش
164-190	قصة سيدنا يوسف بين الأدبين العربي والملايوي: دراسة مقارنة وجيزة عن الشخصيات (The Story of Prophet Yusuf between Arabic and Malay Literature: A Brief Comparative Study of the Characters) روسما بنت دين، عدلي بن يعقوب، محمد أنوار بن أحمد
191-226	تقييم نظام اللجوء السياسي في ضوء الشريعة الإسلامية والقانون الدولي: دراسة تطبيقية على حالة اللاجئين الأفغان في دولة قطر

(Evaluating the Political Asylum System in Light of Islamic Sharī'ah and International Law: An Applied Study on Afghan Refugees in the State of Qatar)

خالد حمد المري، عامر عبد الوهاب مهيب مرشد، راجا حسام الدين بن راجا سولونغ

227-256

الحروب القبلية في دولة الصومال: دراسة فقهية مقارنة بالقانون الدولي الإنساني

(Tribal Wars in the State of Somalia: A Jurisprudential Study in Comparison with International Humanitarian Law)

عبد الكافي سعيد عبد الله حسين، منصب محسن عبد الرحمن

257-280

مكانة المرأة في التوراة والإنجيل والقرآن: دراسة مقارنة

(The Status of Woman in the Torah, the Bible, and the Qur'ān: A Comparative Study)

زاهر حامد زاهر محمد سليمة، نور أمالي بن محمد داود

281-308

الأسرة الصومالية المعاصرة والتحديات التي تواجهها: دراسة تحليلية في ضوء الشريعة

الإسلامية

(The Contemporary Somali Family and Its Challenges: An Analytical Study in the Light of Islamic Sharī'ah)

محمد إبراهيم علي منصور

309-342

القيادة الإبداعية في المؤسسات الإسلامية بسلطنة عمان: دراسة تأثير استراتيجيات

تنمية الموارد البشرية من منظور إسلامي

(Creative Leadership in Islamic Institutions in The Sultanate of Oman: A Study of The Impact of Human Resource Development Strategies from An Islamic Perspective)

يونس محمد سالم السبائي، سيد بهار موسى الكاظم، محمد بن يوسف

343-383

أثر الإبداع الإداري على الأداء الوظيفي في هيئة حماية المستهلك بمحافظة جنوب الباطنة في

سلطنة عمان

(The Impact of Administrative Creativity on Job Performance at the Consumer Protection Authority in Al Batinah South Governorate, Sultanate of Oman)

فخرية بنت سنجور الحراصية، ماجد فوزي محمد أبو غزالة

384-409

المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي في ضوء النظريات التقليدية: بالتطبيق على
قانون المعاملات المدنية الإماراتي

**(Civil Liability for Damages Caused by Artificial Intelligence in
Light of Traditional Theories: With Application to the UAE Civil
Transactions Law)**

سعيد سالم المزروعى، ستي عائشة بنت سمدين، محماتايدنغ سَمَاح، هنيرة حنفي

410-442

واقع التدقيق الشرعي الداخلي في المؤسسات المالية الإسلامية بدولة الكويت

**(The Status of Internal Sharī'ah Auditing in Islamic Financial Institutions
in the State of Kuwait)**

عثمان العازمي، أحمد سفيان بن شي عبد الله، محمد رزال بن موازر

443-468

جهود قراء كينيا في خدمة القرآن الكريم

(The Efforts of Kenyan Qur'ānic Reciters in Serving The Holy Qur'ān)

علاء عبد الوهَّاب عبد العظيم، أحمد هادي شيخ علي، عبد الستار مؤيد عبْد

المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي في ضوء النظريات التقليدية: بالتطبيق على قانون

المعاملات المدنية الإماراتي

Civil Liability for Damages Caused by Artificial Intelligence in Light of Traditional Theories: With Application to the UAE Civil Transactions Law

Tanggungjawab Sivil terhadap Kerosakan yang Disebabkan oleh Sistem AI Berdasarkan Perspektif Teori Tradisional: Aplikasi terhadap Undang-Undang Transaksi Sivil UAE

سعيد سالم المزروعى*، ستي عائشة بنت سمدين**، محماتايدنغ سماح***، هنيرة حنفي****

الملخص

في ظل التطور المتسارع لتقنيات الذكاء الاصطناعي وتزايد الاعتماد عليها في مختلف القطاعات، برزت تحديات قانونية جديدة، لا سيما فيما يتعلق بتحديد المسؤولية المدنية عن الأضرار الناشئة عن هذه الأنظمة. وتزداد هذه التحديات تعقيداً في ظل غياب تنظيم تشريعي خاص يعالج أضرار الذكاء الاصطناعي ضمن العديد من الأنظمة القانونية، بما في ذلك التشريع الإماراتي. تهدف هذه الدراسة إلى بحث المسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعي في ضوء النظريات التقليدية، مع التركيز على نظرية مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه، ونظرية حراسة الأشياء والآلات وفقاً لأحكام قانون المعاملات المدنية الإماراتي، وذلك لتقييم مدى ملاءمتها لمعالجة هذا النوع المستجد من الأضرار. كما تسعى الدراسة إلى تحليل مدى كفاية هذه النظريات في مواجهة الخصائص المميزة للأنظمة الذكية، خاصة في ظل ما تتمتع به من درجة من الاستقلالية. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل النصوص

* طالب دكتوراه، قسم الشريعة والقانون، أكاديمية الدراسات الإسلامية، جامعة مَلايا. الإيميل:

almazrouei5963@gmail.com

** محاضر أول، قسم الشريعة والقانون، أكاديمية الدراسات الإسلامية، جامعة مَلايا. الإيميل:

sitiaisyah.samudin@um.edu.my

*** محاضر أول، قسم الشريعة والقانون، أكاديمية الدراسات الإسلامية، جامعة مَلايا. الإيميل:

mahyudin@um.edu.my

**** أستاذ مشارك، قسم الدعوة والتنمية البشرية، أكاديمية الدراسات الإسلامية، جامعة مَلايا. الإيميل:

hanira_hanafi@um.edu.my

القانونية والآراء الفقهية ذات الصلة. وتلخص الدراسة إلى أن النظريات التقليدية، رغم أهميتها، لا تكفي بذاتها لمعالجة أضرار الذكاء الاصطناعي، الأمر الذي يستدعي تطويرًا تشريعيًا يواكب طبيعة هذه التكنولوجيا ويضمن حماية قانونية فعالة.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية المدنية، الذكاء الاصطناعي، قانون المعاملات المدنية الإماراتي، نظرية المتبوع، نظرية حراسة الأشياء والآلات.

Abstract

In light of the rapid advancement of artificial intelligence (AI) technologies and their widespread integration across various sectors, new legal challenges have emerged, particularly concerning civil liability for damages caused by AI systems. These challenges are intensified by the absence of specific legal provisions governing AI-related harm within many legal frameworks, including the UAE. This article aims to examine civil liability for damages caused by AI applications from the perspective of traditional legal theories, with a focus on vicarious liability and the theory of custody of objects under the UAE Civil Transactions Law. It further evaluates the adequacy of these theories in addressing the unique characteristics of AI-related harm, especially in light of the increasing autonomy of such systems. The study adopts a descriptive-analytical approach by examining relevant legal provisions and doctrinal opinions. The findings indicate that while traditional theories provide a useful conceptual basis, they remain insufficient in fully addressing AI-related damages and therefore require legislative adaptation to ensure effective legal protection.

Keywords: Civil liability, Artificial intelligence, UAE Civil Transactions Law, Vicarious liability, Custody of objects.

Abstrak

Seiring dengan perkembangan pesat teknologi kecerdasan buatan (AI) dan penggunaannya yang semakin meluas dalam pelbagai sektor, cabaran perundangan baharu telah muncul, khususnya berkaitan dengan tanggungjawab sivil terhadap kerosakan yang disebabkan oleh sistem AI. Cabaran ini menjadi lebih ketara berikutan ketiadaan peruntukan undang-undang khusus yang mengawal kerosakan berkaitan AI dalam banyak sistem perundangan, termasuk di Emiriah Arab Bersatu (UAE). Artikel ini bertujuan untuk mengkaji tanggungjawab sivil terhadap kerosakan yang berpunca daripada aplikasi AI berdasarkan perspektif teori undang-undang tradisional, dengan memberi tumpuan kepada teori tanggungjawab majikan terhadap perbuatan pekerjanya serta teori penjagaan terhadap benda di bawah Undang-Undang Transaksi Sivil UAE. Kajian ini turut menilai sejauh mana teori-teori tersebut mampu menangani ciri-ciri unik kerosakan yang berkaitan dengan AI, khususnya dalam konteks peningkatan tahap autonomi sistem tersebut. Kajian ini menggunakan pendekatan deskriptif-analitik

melalui analisis terhadap peruntukan undang-undang yang berkaitan serta pandangan doktrinal. Dapatan kajian menunjukkan bahawa walaupun teori tradisional menyediakan asas konseptual yang berguna, ia masih tidak mencukupi untuk menangani sepenuhnya kerosakan yang berkaitan dengan AI, justeru memerlukan penyesuaian legislatif bagi memastikan perlindungan undang-undang yang berkesan.

Kata kunci: Tanggungjawab sivil, kecerdasan buatan, Undang-Undang Transaksi Sivil Emiriah Arab Bersatu, teori tanggungjawab majikan, teori penjagaan benda dan mesin.

المقدمة

شهدت العقود الأخيرة تطورًا متسارعًا في تقنيات الذكاء الاصطناعي، مما أدى إلى اتساع نطاق استخدامه في مختلف مجالات الحياة، بما في ذلك القطاعات الاقتصادية والطبية والأمنية والقانونية، الأمر الذي أسهم في إحداث تحولات جوهرية في طبيعة الأنشطة البشرية. وقد أصبحت الأنظمة الذكية قادرة على أداء مهام معقدة تتسم بدرجة من الاستقلالية في التعلم واتخاذ القرار، وهو ما أفرز أنماطًا جديدة من الأضرار لم تكن مألوفة في ظل الأطر القانونية التقليدية⁽¹⁾.

وفي هذا السياق، تبرز المسؤولية المدنية بوصفها الأداة القانونية الرئيسة لضمان جبر الضرر وحماية الحقوق، إذ يقوم نظامها على إلزام المسؤول بتعويض المضرور متى توافرت أركان المسؤولية، وقد نظم المشرع الإماراتي أحكام المسؤولية المدنية في قانون المعاملات المدنية، مستندًا إلى مبادئ مستمدة من الفقه الإسلامي، حيث نصَّ في المادة (282) على أن "كل إضرار بالغير يلزم فاعله ولو غير مميز بضمان الضرر"، كما نظم مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه (المادة 313) ومسؤولية حارس الأشياء والآلات (المادة 316)، وهي قواعد تمثل الإطار القانوني العام لمعالجة الأضرار في القانون الإماراتي⁽²⁾.

غير أن هذه القواعد التقليدية لم تُصمم أصلاً للتعامل مع الخصائص التقنية المعقدة لأنظمة الذكاء الاصطناعي، لا سيما في ظل ما تتمتع به من استقلالية نسبية، وصعوبة إسناد الفعل الضار إلى شخص محدد، فضلًا عن تعدد الأطراف المتدخلة في تصميمها وتشغيلها، ومن ثم، تبرز إشكالية قانونية تتمثل في مدى كفاية هذه النظريات التقليدية لاستيعاب الأضرار الناشئة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي، وقدرتها على تحقيق الحماية القانونية الفعالة للمضرورين⁽³⁾.

مشكلة البحث

وترتكز مشكلة الدراسة أيضًا في التساؤل عن مدى صلاحية القواعد التقليدية للمسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي، والقائمة على أساس الفعل الضار والضرر

(1) حسانين، محمد، الذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقه، الخرطوم، المجلة القانونية، العدد الأول، 2023، ص 180.

(2) الوالي، عبدالله، المسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القانون الإماراتي. (دراسة تحليلية)، القاهرة، دار النهضة العربية، 2021، ص 14.

(3) البرعي، أحمد، تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي، القاهرة، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد الثامن والأربعون، 2022، ص 12.

والعلاقة السببية، لتكفل بمطالبة المضرور بالتعويض عما أصابه من أضرار في حالة قدرته على إثبات الضرر؛ نتيجة استخدام تلك التقنيات؟ وهل يجب إعادة النظر في قواعد المسؤولية المدنية وفق النظريات التقليدية (المتبوع وحراسة الأشياء والآلات) كأساس قانوني للمسؤولية المدنية في ظل التطبيقات الحديثة للذكاء الاصطناعي كي تواكب التكنولوجيا؟ الأمر الذي يتطلب معه التحول من فكرة المسؤولية الشخصية القائمة على الخطأ نحو النظرية الموضوعية، وباتجاه مسؤولية مدنية ذكية يمكنها الوصول إلى تصور قانوني تنبثق منه قاعدة قانونية تكفل حلاً عاماً ومبرراً ومستداماً لهذه المشكلات المستجدة⁽⁴⁾.

وبناء عليه، تتمحور الإشكالية الرئيسية الحالية في التساؤل حول مدى صلاحية القواعد التقليدية للمسؤولية المدنية، كما وردت في قانون المعاملات المدنية الإماراتي، وفي القواعد العامة للضمان في الفقه الإسلامي، لتطبيقها على الأضرار الناشئة عن استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي، ولا سيما الأنظمة الذكية المستقلة. كما تثير الدراسة إشكالية مدى كفاية أحكام التعويض الحالية في تحقيق جبر الضرر وحماية الحقوق وفق مقاصد الشريعة، أو ما إذا كان الواقع التقني المعاصر يفرض الحاجة إلى تطوير مناهج حديثة في المسؤولية المدنية تواكب هذا التطور وتحقق التوازن بين منع الضرر وتشجيع الابتكار⁽⁵⁾.

وتتجسد الفجوة البحثية في غياب تصور قانوني واضح ومتكامل يحدد حدود تطبيق هذه النظريات في مواجهة الخصائص التقنية المستحدثة للذكاء الاصطناعي، لا سيما في ظل عدم وجود تنظيم تشريعي خاص في القانون الإماراتي يعالج هذه المسألة بشكل صريح⁽⁶⁾.

وانطلاقاً من ذلك، تهدف هذه الدراسة إلى تحليل مدى كفاية النظريات التقليدية، وبخاصة نظرية المتبوع عن أعمال تابعه ونظرية حراسة الأشياء والآلات، كأساس قانوني لمعالجة أضرار الذكاء الاصطناعي، مع بيان الحاجة إلى تطوير إطار قانوني أكثر ملاءمة يستجيب لطبيعة هذه الأنظمة وخصائصها التقنية، بما يحقق التوازن بين حماية المضرورين وتشجيع الابتكار.

⁽⁴⁾ مصطفىاوي، بوبكر، مخاطر وأضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعي وأثرها في تحديد المسؤولية الشرعية والقانونية، الجزائر، مختبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، 2023، ص 287.

⁽⁵⁾ بدوي، عمرو، النظام القانوني للروبوتات الذكية المزودة بتقنية الذكاء الاصطناعي (الإمارات العربية المتحدة كأنموذج)، القاهرة، دار النهضة العربية، 2022، ص 31.

⁽⁶⁾ الحبابي، محسن، التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي، (دراسة وصفية تحليلية في إطار التشريع المدني الإماراتي والأوروبي)، الإمارات، دار النهضة العربية الإمارات، 2023، ص 20.

الدراسات السابقة

شهدت الأدبيات القانونية المعاصرة اهتماماً متزايداً بدراسة الذكاء الاصطناعي وانعكاساته القانونية، إلا أنّ هذا الاهتمام لم يتوزع بشكل متوازن بين مختلف صور المسؤولية القانونية. فبينما ركّزت نسبة كبيرة من الدراسات على الأبعاد التقنية أو الجنائية أو التنظيمية للذكاء الاصطناعي، ظلّت المسؤولية المدنية الناشئة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي المستقلة مجالاً أقلّ تناولاً، ولا سيّما في السياق التشريعي الإماراتي. في هذا الإطار، تناولت بعض الدراسات الذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقه، كما في دراسة (قويدر العشي، 2023)، بعنوان، "الذكاء الاصطناعي في الفقه الإسلامي والقانون" - مفاهيم وتوجيهات ومنطلقات - (7). من زاوية التعرف على الذكاء الاصطناعي وأهميته وخصائصه وأنواعه والمسؤولية المدنية الناتجة عن أضرار تطبيق الذكاء الاصطناعي، وكذلك البحث في طبيعة تلك المسؤولية وأساسها القانوني، وكذلك مدى جواز تطبيق قواعد المسؤولية المدنية التقليدية على أساس الخطأ المفترض بوصف آلات الذكاء الاصطناعي من أشياء، أو مسؤولية المصنع على أساس المتبوع عن أعمال التابع.

واتجه مسار بحثي آخر تناولت دراسة (محمود حسن السحلي، 2022)، بعنوان "أساس المساءلة المدنية للذكاء الاصطناعي المستقل (قوالب تقليدية أم رؤية جديدة؟)" (8)، إلى مناقشة مفهوم الروبوتات في مجال تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، وكذلك الأساس القانوني للمسؤولية المدنية عن أضرار الروبوت، وكذلك البحث في آثار المسؤولية المدنية عن الأضرار التي تسببها الروبوتات من خلال تناول الإغفاء من المسؤولية وكذلك التعويض عن أضرار الروبوتات، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: أن التشريعات والأنظمة القانونية الحالية - سواء على الصعيد الوطني أو الدولي - تجعل المسؤولية كاملة على عاتق الشخص الذي يستخدم الروبوت دون مراعاة لدور البيئة المحيطة به والعوامل ذات الصلة.

كما ركزت دراسات أخرى على المسؤولية المدنية عن أضرار الإنسان الآلي حيث تناولت دراسة (بدري جمال، 2022)، بعنوان "الذكاء الاصطناعي بحث عن مقارنة قانونية" (9). على مفهوم الإنسان الآلي، وبيان أساس المسؤولية المدنية عن أضراره عن طريق النظريات التقليدية التي اقتصر على فكرة

(7) العشي، قويدر، "الذكاء الاصطناعي في الفقه الإسلامي والقانون" - مفاهيم وتوجيهات ومنطلقات، الجزائر، مختبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة وهران، 2023، ص 307.

(8) السحلي، محمود، أساس المساءلة المدنية للذكاء الاصطناعي المستقل. قوالب تقليدية أم رؤية جديدة؟، الإسكندرية، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، 2022، ص 17.

(9) بدري، جمال، الذكاء الاصطناعي بحث عن مقارنة قانونية، الجزائر، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسة، 2022، ص 59.

الحراسة وفكرة مسؤولية المتنوع عن أفعال تابعه، وكذلك تحديد التعويض عن المسؤولية المدنية واتفاقيات الإعفاء منها.

وعلى مستوى أوسع، حاولت بعض الدراسات الجمع بين الذكاء الاصطناعي وتقنيات رقمية أخرى ضمن أطر تحليلية شاملة، كما في دراسة (مجدولين رسمي بدر، 2022)، بعنوان "المسؤولية المدنية الناشئة عن استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التشريع الأردني"⁽¹⁰⁾، للإجابة عن إشكالية البحث في حقيقة أنظمة الذكاء الاصطناعي، ومدى قدرة التشريعات على استيعاب الميزات الفريدة لهذه التكنولوجيا، وعليه فإننا نعتزم مناقشة التحديات الحالية للذكاء الاصطناعي، وعلاوة على دراسة الخصائص الرئيسية لهذه التكنولوجيا وكذلك الإطار الوطني والعالمي الذي ينظم الذكاء الاصطناعي.

كما ركزت دراسات أخرى على المسؤولية المدنية عن أضرار أنظمة الذكاء الاصطناعي كما في دراسة (أمال بلعباس، 2022)، بعنوان "مدى ملاءمة قواعد المسؤولية المدنية عن أضرار النظم الذكية" في القانون الجزائري⁽¹¹⁾، إلى بيان الأضرار التي تسببها أنظمة الذكاء الاصطناعي وتقنياتها للغير، سواء للأشخاص أم للأموال، الأمر الذي تطلب البحث في الطبيعة القانونية لهذه الأنظمة، من حيث نوع المسؤولية المدنية المترتبة على الأضرار التي تسببها أنظمة الذكاء الاصطناعي للغير، وهل هي مسؤولية مدنية تقليدية، أم من الأنسب إخضاعها لنوع آخر من المسؤولية المدنية، وهي المسؤولية الموضوعية.

وعليه، تتموضع الدراسة الحالية ضمن هذا الفراغ البحثي، من خلال تقديم تحليل قانوني دقيق للمسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي في ظل التشريع الإماراتي، مع اقتراح آليات عملية لتوزيع المخاطر وجبر الضرر، بما يوازن بين حماية المتضررين وتشجيع الابتكار التقني. وبهذا، تسهم الدراسة في تطوير الأدبيات القانونية من خلال الانتقال من الوصف العام للمخاطر إلى تحليل معياري تطبيقي يستجيب للتحديات الفعلية التي يفرضها الذكاء الاصطناعي في الواقع القانوني المعاصر.

⁽¹⁰⁾ مجدولين، رسمي، المسؤولية المدنية الناشئة عن استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التشريع الأردني، (رسالة ماجستير)، الأردن، جامعة الشرق الأوسط، 2022، ص 41.

⁽¹¹⁾ بلعباس، أمال، مدى ملاءمة قواعد المسؤولية المدنية عن أضرار النظم الذكية، الجزائر، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، 2022، ص 11.

منهج البحث

ومن حيث المنهجية، يعتمد هذا المقال على المنهج الوصفي التحليلي؛ حيث يتم في الجانب الوصفي عرض أحكام قانون المعاملات المدنية الإماراتي المتعلقة بالمسؤولية المدنية ومقارنتها بالنظريات التقليدية، وبيان القواعد العامة للمسؤولية المدنية وأركانها، بينما يُوظف الجانب التحليلي في مناقشة مدى إمكانية تطبيق هذه النظرية على أفعال الذكاء الاصطناعي، وتقييم قدرتها على معالجة الإشكالات القانونية الناشئة عن درجات الاستقلالية التقنية المختلفة من خلال دراسة النصوص التشريعية ذات الصلة، والاستفادة من النقاشات الفقهية المعاصرة في مجال المسؤولية عن الذكاء الاصطناعي.

نتائج البحث والمناقشة

مفهوم الذكاء الاصطناعي وأهميته في مختلف جوانب الحياة

يُعد الذكاء الاصطناعي من المفاهيم التي يصعب حصرها في تعريف واحد جامع، نظرًا لتعدد مجالاته وتباين وجهات نظر الباحثين حول طبيعته، فضلاً عن ارتباطه بعدة علوم كعلم الحاسوب والعلوم الطبية والهندسية، وصعوبة الاتفاق أصلاً على تعريف محدد للذكاء الإنساني، ومع ذلك، يستقر الاتجاه الغالب على تعريفه بأنه فرع من فروع علم الحاسوب يُعنى بتطوير أنظمة وبرمجيات قادرة على محاكاة القدرات الذهنية البشرية، كالتعلم والتحليل والاستنتاج واتخاذ القرار، من خلال معالجة البيانات باستخدام خوارزميات وتقنيات متقدمة، بما يمنح هذه الأنظمة درجة من الاستقلالية في التصرف⁽¹²⁾.

ولا يقتصر الذكاء الاصطناعي على مجرد تنفيذ الأوامر المبرمجة، بل يمتد ليشمل قدرة الأنظمة على التكيف مع المعطيات، والتفاعل مع البيئة، واتخاذ قرارات شبه مستقلة، وهو ما يميّزه عن الأنظمة الحاسوبية التقليدية. ويترتب على هذه الخصائص آثار قانونية مباشرة، إذ تشير إشكاليات تتعلق بإسناد الأفعال والنتائج المترتبة عنها، وتحديد نطاق المسؤولية القانونية، الأمر الذي يستدعي وضع ضوابط وتشريعات تضمن حماية الحقوق وتحقيق الأمن القانوني⁽¹³⁾.

(12) حمدي، أحمد محمد، الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي، الخرطوم، المؤتمر الدولي الرابع، 2021، ص 237.

(13) الخطيب، محمد، الذكاء الاصطناعي والقانون، تونس، مجلة البحوث القانونية والفقهية، 2019، ص 182.

أهمية الذكاء الاصطناعي في مختلف جوانب الحياة

تتجلى أهمية الذكاء الاصطناعي في كونه امتدادًا طبيعيًا لتطور الآلات التي سعى الإنسان إلى تطويرها عبر العصور لتسهيل حياته وتحسين جودة معيشتة، حيث أسهمت الأنظمة الذكية في تقديم حلول متقدمة تمكن الإنسان من إنجاز الأعمال بكفاءة وسرعة أكبر، وقد أدى هذا التطور إلى تزايد الاعتماد العالمي على تقنيات الذكاء الاصطناعي، حتى أصبح من المتوقع أن يسهم بشكل كبير في النمو الاقتصادي العالمي، مع تقديرات بإضافة تريليونات الدولارات إلى الناتج المحلي الإجمالي العالمي خلال العقود القادمة (14).

ويمتد أثر الذكاء الاصطناعي إلى مختلف القطاعات الحيوية، حيث يُستخدم في المجال الطبي لتشخيص والعلاج، وفي النقل من خلال المركبات ذاتية القيادة، وفي الاقتصاد والتجارة عبر الأنظمة الذكية والتحليل التنبؤي، إضافة إلى مجالات التعليم والأمن والصناعة، مما يجعله عنصرًا أساسيًا في بناء المجتمعات الحديثة وتعزيز كفاءة الأداء المؤسسي، كما تعتمد العديد من المؤسسات على هذه الأنظمة لتقديم خدمات ذكية، وتحسين جودة القرارات، ومكافحة الجريمة من خلال تحليل البيانات والتعرف على الأنماط (15).

غير أن هذه الأهمية المتزايدة لا تخلو من تحديات ومخاطر، إذ قد يؤدي الاعتماد المفرط على الذكاء الاصطناعي إلى آثار سلبية، مثل فقدان الوظائف نتيجة الأتمتة، وانتهاك الخصوصية بسبب جمع البيانات، فضلًا عن إمكانية إساءة استخدام هذه التقنيات في مجالات خطيرة كالصراعات العسكرية أو الأنشطة الإجرامية، كما تبرز إشكالية افتقار هذه الأنظمة إلى الوعي الأخلاقي، مما يحدّ من قدرتها على اتخاذ قرارات تتوافق مع القيم الإنسانية (16).

وعليه، فإن الذكاء الاصطناعي يمثل سلاحًا ذا حدين؛ إذ يجمع بين إمكانيات هائلة لتطوير الحياة البشرية، وتحديات قانونية وأخلاقية تستدعي تنظيمًا دقيقًا يضمن تحقيق التوازن بين الاستفادة من مزاياه والحد من مخاطره. ولا يقتصر أثر الذكاء الاصطناعي على الجوانب التقنية والاقتصادية فحسب، بل يمتد إلى تشكيل تصورات المجتمع تجاه هذه التقنيات. إذ تتسم نظرة "الشارع" إلى الذكاء الاصطناعي بازدواجية

(14) سعد الله، عمار، أهمية الذكاء الاصطناعي في تطوير التعليم، برلين، المركز الديمقراطي، 2022 ص 131.

(15) محمد، عبد الرحيم، الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي، القاهرة، مجلة الدراسات القانونية، 2022، ص 26.

(16) الهواس، محمود، تكنولوجيا وأنظمة المعلومات في المنظمات المعاصرة، القاهرة، دار المناهج للنشر، 2014، ص 19.

واضحة؛ فمن جهة، ينظر إليه كأداة متقدمة تسهم في تسهيل الحياة وتحسين جودة الخدمات، خاصة في مجالات مثل الصحة والتعليم والخدمات الرقمية، مما يعزز الثقة في استخدامه والاعتماد عليه.

ومن جهة أخرى، يثير الذكاء الاصطناعي مخاوف متزايدة لدى الأفراد، تتعلق بإمكانية استبدال العنصر البشري، وانتهاك الخصوصية، وغياب الرقابة على القرارات التي تتخذها الأنظمة الذكية، لا سيما في المجالات الحساسة التي تمس الجوانب الدينية أو القانونية، مثل إصدار الفتاوى أو الأحكام⁽¹⁷⁾.

ويعكس هذا التباين في التصورات المجتمعية حالة من الحذر المصحوب بالاهتمام، الأمر الذي يبرز أهمية بناء إطار قانوني وأخلاقي يحقق التوازن بين تعزيز الثقة المجتمعية في تقنيات الذكاء الاصطناعي، وضمان عدم إساءة استخدامها، بما يحفظ القيم الإنسانية ويصون الحقوق.

تأسيس المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي وفقاً للنظريات التقليدية

في الحقيقة أن البحث في أساس المسؤولية المدنية الناشئة عن أضرار الذكاء الاصطناعي وفقاً للقواعد العامة، جعل البحث في أساس المسؤولية أمراً ليس باليسر، وجعلها محل اهتمام من جانب الفقه القانوني، نظراً للتطور الهائل والمستمر لهذه التطبيقات الذكية، ولما كان البحث في أحكام المسؤولية المدنية يتطلب لاكتمال قوام تلك الأحكام بجانب البحث في أساس هذه المسؤولية، وتحديد أثر هذه المسؤولية حال توفر أركانها، وكذلك طرق دحض أو دفع المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي⁽¹⁸⁾.

والجدير بالذكر في هذا الصدد أن المراد بأساس المسؤولية هو السبب والمبرر الذي يدفع المشرع إلى إلقاء عبء التعويض عن الضرر على عاتق شخص معين، وقد تبنت التشريعات والنظم الوطنية أساس المطالبة بالتعويض عن الضرر، أما على أساس نظرية الخطأ أو على أساس نظرية الضرر، ولم يتم تحديد أساس معين تقوم عليه هذه المسؤولية؛ نظراً لحدثة استخدام الروبوتات الذكية، ولذلك بحث فقهاء القانون في أساس المسؤولية المدنية التي يمكن تطبيقها على أنظمة الذكاء الاصطناعي⁽¹⁹⁾.

وبالنظر إلى موقف المشرع الإماراتي، يتبين أنه لم يضع حتى الآن تنظيمًا تشريعيًا خاصًا بتطبيقات الذكاء الاصطناعي أو المسؤولية المدنية الناشئة عنها. ومن ثم، وفي ظل هذا الفراغ التشريعي، يتجه التطبيق

(17) البرعي، أحمد، تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي، القاهرة، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد الثامن والأربعون، 2022، ص 12.

(18) حسنين، محمد إبراهيم، الذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقه، الخرطوم، المجلة القانونية، 2022، ص 200.

(19) غنيم، أحمد، الذكاء الاصطناعي ثورة جديدة في الإدارة المعاصرة، مصر، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، ط 1، 2017، ص 47.

إلى الرجوع إلى القواعد العامة في المسؤولية المدنية المنصوص عليها في قانون المعاملات المدنية الإماراتي، ولا سيما نص المادة (282) التي تقضي بأن "كل إضرار بالغير يلزم فاعله ولو غير مميز بضمان الضرر"، إضافة إلى النصوص المنظمة لمسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه (المادة 313) ومسؤولية حارس الأشياء (المادة 316)، وذلك كأساس قانوني لمعالجة الأضرار الناشئة عن استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي⁽²⁰⁾.

ويُعد قانون المعاملات المدنية الإماراتي حجر الزاوية في تنظيم العلاقات القانونية الخاصة في الإمارات العربية المتحدة، إذ يضع الإطار العام للأحكام المتعلقة بالالتزامات والعقود والحقوق العينية والمسؤولية المدنية. وقد جاء هذا القانون متأثرًا بأحكام الشريعة الإسلامية، مع الاستفادة من التشريعات التقنيات المدنية الحديثة، بما يعكس توجهًا تشريعيًا يجمع بين التأصيل الفقهي والتحديث القانوني⁽²¹⁾.

ويقوم القانون على جملة من المبادئ الأساسية التي تُعد ذات صلة وثيقة بموضوع المسؤولية المدنية عن أضرار تقنيات الذكاء الاصطناعي، وفي مقدمة هذه المبادئ، مبدأ الضمان، الذي يقرر أن كل إضرار بالغير يستوجب التعويض، وهو ما يشكل الأساس العام للمسؤولية التقصيرية. كما تستند هذه المسؤولية إلى أركان ثلاثة تقليدية تتمثل في الخطأ والضرر وعلاقة السببية، الأمر الذي يثير إشكالات تطبيقية في سياق الأنظمة الذكية، خاصة فيما يتعلق بتحديد الخطأ ونسبته في حالات اتخاذ القرار الذاتي⁽²²⁾.

ومن جهة أخرى، يكرّس القانون مبدأ حسن النية في تنفيذ العقود، وهو مبدأ حاكم في العلاقات التعاقدية المرتبطة بتطوير واستخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي، بما يفرض على الأطراف التزامًا بالسلوك المشروع والمتوازن. كما يتبنى نظرية التعسف في استعمال الحق، التي تمنع استخدام الحقوق على نحو يضر بالغير، وهو ما يمكن أن يمتد ليشمل الاستخدام غير المشروع أو الضار للتقنيات الذكية⁽²³⁾.

ويُضاف إلى ذلك إقرار القانون لبعض صور المسؤولية المفترضة، كمسؤولية حارس الشيء، والتي تقوم دون حاجة لإثبات الخطأ، وهو ما يفتح المجال لإمكانية تكييف أنظمة الذكاء الاصطناعي ضمن نطاق "الأشياء" التي تستوجب رقابة خاصة. وفي المقابل، يعترف القانون بالدفع بالسبب الأجنبي، كالقوة

(20) مرقس، سمير، تطبيق الذكاء الاصطناعي والأنظمة الخبيرة الذكية، مصر، مجلة الاقتصاد والحاسبة، 2014، ص 50.

(21) الخباني، محسن محمد، التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي، القاهرة، دار النهضة العربية، 2023، ص 207.

(22) الوالي، عبد الله، المسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القانون الإماراتي. (دراسة تحليلية)، القاهرة، دار النهضة العربية، 2021، ص 158.

(23) مالك، أشرف، مسؤولية الدولة عن الخطأ المرفقي في مجال الذكاء الاصطناعي، الشارقة، دار حافظ للنشر، 2029، ص 76.

القاهرة، كسبب للإعفاء من المسؤولية، وهو ما يثير تساؤلات فقهية وقانونية حول مدى إمكانية اعتبار السلوك المستقل للأنظمة الذكية سبباً أجنبياً⁽²⁴⁾.

وتأسيساً على ما تقدم، يتضح أن قانون المعاملات المدنية الإماراتي، رغم عدم تنظيمه الصريح لمسائل الذكاء الاصطناعي، يمتلك من المرونة والعمومية ما يسمح بتكييف قواعده التقليدية لاستيعاب هذه المستجدات، سواء من خلال التفسير القضائي أو الاجتهاد الفقهي، بما يضمن تحقيق العدالة وحماية المصالح في ظل التطور التكنولوجي المتسارع⁽²⁵⁾.

وبناء على ذلك سنقوم بالتطرق (أولاً): إلى نظرية المتبوع عن أعمال تابعه كأساس للمسؤولية المدنية الناشئة عن أضرار الذكاء الاصطناعي، ثم نعرض (ثانياً): نظرية حراسة الأشياء والآلات كأساس للمسؤولية المدنية الناشئة عن أضرار الذكاء الاصطناعي كالتالي:

أولاً: نظرية المتبوع عن أعمال تابعه كأساس للمسؤولية المدنية الناشئة عن أضرار الذكاء الاصطناعي

من المعروف أنه لا تقوم مسؤولية المتبوع عن أفعال تابعه إلا إذا ارتكب التابع فعلاً ضاراً ترتب عليه ضرر للغير، وهنا منح القانون الحق للمضرور الذي لحقه ضرر أن يطالب بالتعويض من خلال رفع دعوى على المتبوع والتابع معاً، باعتبارهما متضامنين في المسؤولية عن الضرر، ومن أهم شروط مسؤولية المتبوع عن أفعال تابعه أن تكون هناك رابطة تبعية بين المتبوع والتابع، وكذلك أن يصدر ضرر (خطأ) من التابع حال تأدية الوظيفة أو بسببها، وتقوم رابطة التبعية ولو لم يكن المتبوع حرّاً في اختيار تابعه، متى كانت له عليه سلطة فعلية في رقابته وفي توجيهه، وإذا كانت مسؤولية المتبوع هي مسؤولية ليست أصلية ولكنها مسؤولية تبعية، وبالتالي لا يسأل المتبوع عن الضرر الذي لحقه التابع للغير، إلا إذا أثبت مسؤولية التابع بارتكابه خطأ سبب ضرراً للغير، والمتبوع ما هو إلا كفيل أو ضامن للتابع⁽²⁶⁾.

والحقيقة أن إضفاء الشخصية القانونية لتطبيق الذكاء الاصطناعي يجعل بالإمكان مساءلته شخصياً، ومساءلة متبوعه وفق قواعد مسؤولية المتبوع عن أفعال تابعه، وقد ذهب جانب من الفقه

⁽²⁴⁾ العوضي، عبد الهادي فوزي، المسؤولية التقصيرية لناشري برامج التبادل غير المشروع للمصنفات الفكرية، القاهرة، دار النهضة العربية، 2017، ص 23.

⁽²⁵⁾ ومن هذه التشريعات، التشريع الإماراتي الذي أخذ بتعبير الفعل الضار بدلاً من الخطأ متأثراً بالشرعية الإسلامية، حيث نصت المادة (282) من قانون المعاملات المدنية على أن: "كل إضرار بالغير، يلزم فاعله، ولو غير مميز، بضمان الضرر".

⁽²⁶⁾ جهلول، الكرار، المسؤولية المدنية عن الأضرار التي يسببها الروبوت، الجزائر، مجلة روت للعلوم التربوية والاجتماعية، 2019، ص 123.

الأنجلوسكسوني إلى تأسيس مسؤولية حوادث المركبات ذاتية القيادة على مسؤولية المتبوع عن أفعال تابعه، ويرى جانب من الفقه القانوني أن مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه هي إلزام المتبوع بأداء الضمان المحكوم به على تابعه الذي أحدث الضرر، إذا كان للمتبوع سلطة فعلية في رقابته وتوجيهه، ووقع الفعل الذي سبب الضرر من التابع أثناء تأدية الوظيفة أو بسببها⁽²⁷⁾.

وقد نظم المشرع الإماراتي مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه في المادة (313) من قانون المعاملات المدنية إذ نص في الفقرة (أ) من المادة سالفه الإشارة على أن: "لا يُسئل أحد عن فعل غيره، ومع ذلك للقاضي بناءً على طلب المضرور إذا رأى مبرراً أن يلزم أياً من الآتي ذكرهم حسب الأحوال بأداء الضمان المحكوم على من أوقع الضرر..."، وفي الفقرة (ب) من نفس المادة على أن: "من كانت له على من وقع منه الإضرار سلطة فعلية في رقابته وتوجيهه ولو لم يكن حرّاً في اختياره، إذا كان الفعل الضار قد صدر من التابع في حال تأدية وظيفته أو بسببها"، ويعرف جانب من فقه القانون الإماراتي مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه بأنها: "إلزام المتبوع بأداء الضمان المحكوم به على تابعه الذي أوقع الضرر، إذا كانت للمتبوع سلطة فعلية في رقابة وتوجيهه ووقع الفعل الضار من التابع في حال تأدية وظيفته أو بسببها"⁽²⁸⁾.

وقد اشترطت الفقرة (أ - ب) من المادة (313) من قانون المعاملات المدنية سالفه البيان توافر ثلاثة شروط لنهوض مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه وهي: (قيام علاقة التبعية - وقوع فعل ضار من التابع - صدور الفعل الضار عن التابع حال تأدية الوظيفة أو بسببه)، ووفقاً لنص المادة سالفه الذكر، يعتبر المشرع أن مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه مسؤولية احتياطية، وذلك حماية لحق المضرور في سبيل حصوله على التعويض فلا يعتبر المتبوع مسؤولاً أصلياً عن فعل التابع، وكذلك مسؤولية المتبوع عن فعل تابعه وفقاً للقانون الإماراتي، وجوازيه أن يترك أمر تقديرها لمحكمة الموضوع في ضوء ظروف وملابسات كل حالة على حده، ولا يجوز للقاضي أن يحكم بالضمان على غير مرتكب الفعل الضار إلا بناءً على طلب المضرور، وكان هناك ما يبرر الاستجابة لهذا الطلب⁽²⁹⁾.

(27) جهلول، الكرار، المسؤولية المدنية عن الأضرار التي يسببها الروبوت، الجزائر، مجلة روت للعلوم القانونية، 2019، ص 21

(28) السرحان، عدنان، المصادر الغير إرادية للالتزام - الحق الشخصي، الشارقة، مطبعة الجامعة، 2010، ص 75.

(29) الوالي، عبد الله سعيد، المسؤولية عن اضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القانون الإماراتي، مرجع سابق، ص 146.

وينطبق ذلك على الآلات الصناعية الذكية، فإنه توجد فروق جوهرية بين التابع وهو العامل البشري وفقاً لما هو مستقر عليه، وبين التابع - في حال تأسيس المسؤولية وفقاً للقواعد العامة لمسؤولية المتبوع عن أفعال تابعه - وهي الآلة الصناعية الذكية كالروبوتات أو المركبات ذاتية القيادة، حيث إن العامل البشري يتمتع بالشخصية القانونية والقدرة العقلية مما يتيح العلاقة التعاقدية بين المتبوع وتابعه والتي تتمثل في وجود عقد عمل بين العامل ورب العمل بموجبه يعمل التابع تحت سلطة ورقابة وتوجيه المتبوع، أما بالنسبة للآلات الصناعية الذكية فلم يعترف لها القانون بالشخصية القانونية أو الاعتبارية؛ وبذلك لا توجد أي قدرة تتيح لها التعاقد مع رب العمل أو مساءلتها وحدها دون الرجوع لصاحبها⁽³⁰⁾.

ومما لا شك فيه أنه لقيام مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه لا بد أن يثبت خطأ التابع طالما أنه ارتكب هذا الخطأ حال تأدية الوظيفة أو بسببها بغض النظر عن كون المتبوع مميزاً من عدمه، لأن مسؤوليته بالتبعية وليست مسؤوليته عن خطأ شخصي، وهذا ما نصت عليه المادة (282) من قانون المعاملات المدنية الإماراتي على أن: "كل إضرار بالغير يلزم فاعله ولو غير مميز بضمان الضرر"⁽³¹⁾.

وفي يونيو - عام 2015، قام روبوت في مصنع "فولكس واجن" بسحق يد عامل صيانة، وذلك عندما قام العامل بتشغيل الروبوت وعلقت يد العامل بين الذراع الروبوتية، مما اعتبرت المحكمة أن هذا خطأ يعود لعيب في المصنعية وإهمال صاحب العمل لأجراء الصيانة الدورية، وحملت المصنع وصاحب العمل تعويض العامل عن الأضرار التي لحقت به من جراء أخطاء الروبوتات المزودة بأنظمة الذكاء الاصطناعي⁽³²⁾.

وبناء على ما تقدم يمكن القول: بأنه من الصعوبة بمكان تطبيق مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه على حوادث المركبات ذاتية القيادة، وذلك لأن قانون المعاملات المدنية الإماراتي قد اشترط بموجب علاقة التبعية بين التابع والمتبوع أن يكون التابع تحت سلطة الرقابة والتوجيه من قبل المتبوع، وهو ما يصعب تواجده في الآلات الصناعية الذكية حيث لم يعترف لها القانون - حتى الآن - بالشخصية القانونية الاعتبارية.

⁽³⁰⁾ اللطيف، محمد، المسؤولية عن الذكاء الاصطناعي بين القانون الخاص والقانون العام، مصر، مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة، 2021، ص 176.

⁽³¹⁾ المهيري، نبيلة، المسؤولية عن أضرار الإنسان الآلي، (رسالة الماجستير) العين، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2020، ص 27.

⁽³²⁾ Jean-Sebastien. 2019. civil liability for artificial intelligence: what should its basis be? (published research). the revue des jurists de sciences politics. ISSN 2111-4293.

ثانياً: نظرية حراسة الأشياء والآلات كأساس للمسؤولية المدنية الناشئة عن أضرار الذكاء الاصطناعي

يرى جانب من الفقه القانوني إمكانية تأسيس مسؤولية الروبوتات الذكية عن الأضرار التي تحدث بسببها على أساس فكرة حراسة الأشياء والآلات الذكية، وهذا ما يدعونا إلى التساؤل حول إمكانية تطبيق قواعد المسؤولية عن حراسة الأشياء على الأضرار التي يحدثها الروبوتات الذكية، ومن هو حارس الروبوت الذكي، لا شك أن الاستناد إلى فكرة حراسة الأشياء والآلات الذكية لتأسيس مسؤولية الروبوتات الذكية تقتضي تحديد مدى اعتبار الروبوت شيئاً يحتاج إلى الحراسة، ثم تحديد من هو حارسة، وهل هو صانعه، أم مبرمجه، أم مستخدمه⁽³³⁾.

وقد أوضحنا سابقاً بأن دور السائق للآلات الذكية هو مجرد تحديد جهة الوصول، وعلى ضوء تلك المعطيات تقوم الآلة الذكية بقيادة نفسها من خلال الأنظمة الذكية باستخدام أجهزة الاستشعار والرادار والكاميرات للوصول إلى تلك الجهة دون أي تدخل من السائق، فهل ينطبق على السائق في هذه الحالة وصف الحارس للآلة الذكية؟ وإن كان حارساً لها، فهل تكون مسؤوليته بالمباشرة أم بالتسبب؟

نصت المادة (316) من قانون المعاملات المدنية على أن: "كل من كان تحت تصرفه أشياء تتطلب عناية خاصة للوقاية من ضررها أو آلات ميكانيكية يكون ضامناً لما تحدثه هذه الأشياء أو الآلات من ضرر إلا ما لا يمكن التحرز منه، وذلك مع عدم الإخلال بما يرد في هذا الشأن من أحكام خاصة"، كما نصت المادة (178) من التقنين المصري على أنه: "كل من تولي حراسة أشياء تتطلب حراستها عناية خاصة أو آلات ميكانيكية يكون مسؤولاً عما تحدثه هذه الأشياء من ضرر ما لم يثبت أن وقوع الضرر كان بسبب أجنبي لا يد له فيه، هذا مع عدم الإخلال بما يرد من أحكام خاصة"⁽³⁴⁾.

ويتضح بأن حارس الشيء هو من له السيطرة الفعلية على الشيء، وإن لم يكن مالكا له، سواء كان سارقاً أو مستأجراً مثلاً، والأصل أن مالك الشيء هو حارسه، ما لم يثبت انتقال الحراسة للغير، وذلك بانتقال السيطرة الفعلية على الشيء، ويقصد بحراسة الأشياء (السيطرة الفعلية على الشيء في الرقابة والتوجيه والتصرف)، ويقصد بالأشياء التي تتطلب حراستها عناية خاصة هي (تلك الأشياء التي تحتاج بطبيعتها إلى حراسة خاصة)، كالمفتجرات، وشبكات الكهرباء، والآلات الميكانيكية وغيرها ممن تتوافر فيها شروط طبيعتها وظروفها، وهناك أشياء لا تتطلب بطبيعتها عناية خاصة لكنها إذا وجدت في

⁽³³⁾ المهيري، نبذة، المسؤولية المدنية عن أضرار الإنسان الآلي، (رسالة ماجستير)، العين، جامعة الإمارات، 2021، ص 22.

⁽³⁴⁾ الوالي، عبد الله سعيد، المسؤولية عن اضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القانون الإماراتي، مرجع سابق، ص 149.

ظروف معينة تتطلب حراستها عناية خاصة، وتنشأ مسؤولية حارسها إذا تسببت في ضرر للغير، وتحديد الأشياء التي تحتاج إلى حراسة خاصة متروك لقاضي محكمة الموضوع⁽³⁵⁾.

وكما ذكرنا سلفاً الأصل أن المالك هو الحارس للشيء الذي يملكه، ولكن إذا انتقلت الحراسة من المالك إلى شخص آخر، انتقلت إلى الأخير المسؤولية عن ضرر هذا الشيء، ويستوي أن تكون الحراسة انتقلت بسبب مشروع أو غير مشروع، فإن العبرة بالسيطرة الفعلية على الشيء، وبتطبيق ذلك على الروبوتات الذكية، يتضح لنا أنه لا توجد أية مشكلة إذا كان حارس الشيء للذكاء الاصطناعي هو مالكة وهو صاحب السلطة الفعلية على هذا الشيء وله السيطرة والحيازة الكاملة على الشيء، وبالتالي لا تكون هناك أية مشكلة أو صعوبة في تحديد المسؤول في حالة وقوع ضرر في تلك الحالة⁽³⁶⁾.

والحقيقة أنه في الروبوتات المزودة بأنظمة الذكاء الاصطناعي وما يتمتع به الأخير من استقلالية في بعض الحالات، تجعل من الصعب تحديد الحارس مما يجب معه أن نفرق بين حراسة التكوين أو التصنيع، وحراسة الاستعمال أو الاستخدام في مجال الذكاء الاصطناعي، خاصة عندما تسبب الشيء في وقوع ضرر للغير بسبب عيب في البرمجة أو التصنيع، فهنا يكون المصنع أو من قام بالبرمجة مسؤول على أساس حراسة التكوين، وفي حالة وجود عيب داخلي في الشيء أدى إلى وقوع ضرر، وهنا يعتبر المصنع أو المبرمج هو حارس الشيء، وذلك لأن العيب في الشيء داخل في صناعته وتكوينه، وهذا هو الأكثر ترجيحاً والأسهل لأن الشركات المصنعة تقدم منتجاً في الأسواق وعيها أن تكون مسؤولة عن أداؤه، وقد توجد صعوبة أيضاً في التمييز بين حراسة التكوين وحراسة الاستعمال، وبالتالي لا يمكن الفصل بين الحراستين، فالمسؤولية يجب أن تكون تضامنية بين الصانع والمستخدم بشأن الأضرار المترتبة على الآلة⁽³⁷⁾.

وقد استقرت أحكام المحكمة الاتحادية العليا في دولة الإمارات العربية المتحدة على أن الأصل في الحراسة تكون لمالك الشيء، إلا إذا أثبت أنها خرجت من تحت يده بغير إرادته وقت الحادث، أو انتقلت بإرادته إلى غيره عن طرق عقد إيجار أو نحوه من التصرفات الناقلة لها، فهنا تنتقل الحراسة من المالك إلى الغير، والذي يكون الأخير مسؤولاً عما تحدثه الأشياء من أضرار⁽³⁸⁾.

⁽³⁵⁾ حسانين، محمد، الذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقه، الخرطوم، المجلة القانونية، العدد الأول، 2023، ص 211.

⁽³⁶⁾ جهلول، الكرار، المسؤولية المدنية عن الأضرار التي يسببها الروبوت، مرجع سابق، ص 29.

⁽³⁷⁾ نساخ، فطيمة، الشخصية القانونية للكائن الجديد: الشخص الافتراضي والروبوت، الجزائر، مجلة للدراسات القانونية والسياسية، 2020، ص 228.

⁽³⁸⁾ الحباني، محسن محمد، التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي، مرجع سابق، ص 207.

كما أكد فقهاء القانون المدني، على أنه من الصعب تصور مسؤولية الروبوت على فكرة الحراسة، وذلك لعدة أسباب، حيث يصعب وصف الروبوت الذكي بأنه شيء نظراً لطبيعته الخاصة، كذلك يصعب تطبيق فكرة الحراسة عليه، فالحراسة تقوم على أساس سلطة التوجيه والإشراف والمراقبة، فلمسائلة الحارس عن الخطأ المفترض لا بد أن يكون شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً يملك السلطة الفعلية للآلة أثناء وقوع الضرر، كما أن المشرع الإماراتي لم يشترط أن يكون الحارس مميزاً، وبالتالي فإن كان الحارس غير مميز أو فاقد للتمييز، فمن المتوقع أن يكون هناك شخص ينوب عنه ويقوم بمباشرة السلطة الفعلية بالنيابة عنه، وبالتالي من الصعب تطبيق هذا الشرط طبيعياً أو اعتبارياً، فلا يمكن مساءلته عن الأضرار الواقعة منه نظراً لعدم امتلاكه للسلطة الفعلية للحراسة، ولكن يمكن أن يسأل المصنع أو المبرمج أو المستعمل عن الأضرار الناجمة عن أفعال الروبوت⁽³⁹⁾.

ولكن مع التقدم الهائل في تقنية الذكاء الاصطناعي، واستقلالية الخير في اتخاذ قراراته والتصرف بشكل مستقل تماماً عن العنصر البشري أصبحت هذه الآلات ذات الذكاء الاصطناعي لا يتناسب مع وضعها الحالي ومعاملتها معاملة الشيء الجامد أو الآلة التقليدية، لأنها أصبحت قريبة من الإنسان في بعض تصرفاتها وقراراتها مما جعل الاتجاه نحو نظام جديد لأساس المسؤولية يمكن بحثه وفق النظريات الحديثة للمسؤولية المدنية⁽⁴⁰⁾.

وفي الأخير بمن القول إن السوابق يُلاحظ من استقراء السوابق القضائية في دولة الإمارات العربية المتحدة أن القضاء قد أرسى مبادئ عامة في المسؤولية المدنية، سواء في إطار المسؤولية التقصيرية أو مسؤولية حارس الشيء أو مسؤولية المنتج، وهي مبادئ قابلة للتطبيق على أضرار تقنيات الذكاء الاصطناعي. فقد استقر القضاء على قيام المسؤولية على أركان الخطأ والضرر وعلاقة السببية، كما تبين في بعض الحالات المسؤولية الموضوعية كما في مسؤولية حارس الشيء، فضلاً عن إقراره بمسؤولية المنتج عن العيوب. ومن ثم، يمكن تأسيس المسؤولية عن أضرار الذكاء الاصطناعي بالقياس على هذه الاتجاهات القضائية، بما يحقق الحماية للمضرور ويواكب التطور التقني.

الخاتمة

⁽³⁹⁾ المرسي، محمد، الفعل الضار والفعل النافع في قانون المعاملات المدنية الإماراتي، مرجع سابق، ص 87.
⁽⁴⁰⁾ نساخ، فطيمة، الشخصية القانونية للكائن الجديد: الشخص الافتراضي والروبوت، الجزائر، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، 2020. ص 228.

عالجت هذه الدراسة إشكالية المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي في ضوء النظريات التقليدية، بالتطبيق على قانون المعاملات المدنية الإماراتي، في ظل التحولات التقنية المتسارعة التي أفرزت أنظمة ذكية تتسم بقدر من الاستقلالية في اتخاذ القرار والتنفيذ، وقد سعت الدراسة إلى بيان المفهوم القانوني للذكاء الاصطناعي وأهميته العملية، ثم اختبار مدى قدرة نظريتي مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه، وحراسة الأشياء والآلات، على استيعاب الأضرار الناشئة عنه.

النتائج

1. لا يتمتع الذكاء الاصطناعي بشخصية قانونية مستقلة في التشريع الإماراتي، مما يقتضي إسناد المسؤولية إلى شخص طبيعي أو اعتباري مرتبط بالنظام الذكي.
2. يمكن تطبيق نظرية مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه في حالات تشغيل أنظمة الذكاء الاصطناعي داخل إطار علاقة تبعية تنظيمية، غير أن استقلالية بعض الأنظمة تُضعف من انطباق المفهوم التقليدي للتابع.
3. تُعد نظرية حراسة الأشياء والآلات أكثر قابلية للتطبيق العملي، لقيامها على فكرة السيطرة الفعلية، إلا أن تحديد الحارس في بيئة الذكاء الاصطناعي قد يكون معقداً بسبب تعدد الأطراف الفنية والتقنية.
4. تبرز صعوبات إثبات الخطأ أو تحديد نطاق الحراسة في الأنظمة ذاتية التعلم، وهو ما قد يحد من فاعلية الأساس التقليدي للمسؤولية.
5. يمتاز قانون المعاملات المدنية الإماراتي بمرونة تفسيرية، لكنه يفتقر إلى نصوص صريحة تنظم المسؤولية عن أضرار الذكاء الاصطناعي بشكل مباشر.

التوصيات

1. استحداث تنظيم تشريعي خاص بالمسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي، يتضمن معايير واضحة لتحديد الشخص المسؤول في ضوء درجة السيطرة والرقابة.
6. تبني نظام مسؤولية موضوعية في التطبيقات عالية الخطورة، تعزيزاً لحماية المضرور وتحقيقاً لمبدأ تحمل التبعة.
7. إقرار نظام تأمين إلزامي لتغطية مخاطر بعض تطبيقات الذكاء الاصطناعي ذات الطبيعة الخطرة.

8. وضع ضوابط قانونية تلزم مطوري ومشغلي الأنظمة الذكية بمعايير الشفافية والسلامة التقنية والحوكمة الرشيدة.
9. تشجيع الاجتهاد القضائي على تطوير تفسير مرن للنصوص التقليدية بما يحقق العدالة ويواكب التطور التقني.

References

فهرس المصادر والمراجع

- Badri, Jamal. Artificial Intelligence: A Study on a Legal Approach. Algeria: Algerian Journal of Legal and Political Sciences, 2022, p. 59.
- Badawi, Amr. The Legal Framework of Intelligent Robots Equipped with Artificial Intelligence (UAE as a Model). Cairo: Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 2022, p. 31.
- Belabbas, Amal. The Adequacy of Civil Liability Rules for Damages Caused by Intelligent Systems. Algeria: Journal of Legal and Economic Research, 2022, p. 11.
- Al-Baraei, Ahmed. Applications of Artificial Intelligence and Robotics from an Islamic Jurisprudence Perspective. Cairo: Journal of Islamic Studies, no. 48, 2022, p. 12.
- Al-Khatib, Mohammed. Artificial Intelligence and Law. Tunisia: Journal of Legal and Jurisprudential Research, 2019, p. 182.
- Al-Khubani, Mohsen Mohammed. Legal Regulation of Artificial Intelligence. Cairo: Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 2023, p. 207.
- Jahloul, Al-Karar. Civil Liability for Damages Caused by Robots. Algeria: Rout Journal of Legal Sciences, 2019, p. 21.
- Hassanein, Mohammed. Artificial Intelligence and Civil Liability for Its Damages. Khartoum: Legal Journal, 2023, p. 180.
- Hamdi, Ahmed Mohammed. The Legal Nature of Artificial Intelligence. Khartoum: Fourth International Conference, 2021, p. 237.
- Saadallah, Ammar. The Importance of Artificial Intelligence in Education Development. Berlin: Democratic Center, 2022, p. 131.
- Al-Sahli, Mahmoud. The Basis of Civil Liability for Autonomous Artificial Intelligence. Alexandria: Journal of Law, 2022, p. 17.
- Al-Sarhan, Adnan. Non-Voluntary Sources of Obligation. Sharjah: University Press, 2010, p. 75.
- Al-Ashbi, Qwaider. Artificial Intelligence in Islamic Jurisprudence and Law. Algeria, 2023, p. 307.
- Abdel Rahim, Mohammed. Artificial Intelligence and Its Impact on Liability in Islamic Jurisprudence. Cairo, 2022, p. 26.
- Al-Awadi, Abdelhadi Fawzi. Tort Liability of Publishers of Illegal File-Sharing Software. Cairo, 2017, p. 23.
- Ghoneim, Ahmed. Artificial Intelligence: A New Revolution in Modern Management. Egypt, 2017, p. 47.
- Malik, Ashraf. State Liability for Administrative Fault in Artificial Intelligence. Sharjah, 2019, p. 76.

- Marqus, Samir. *Applications of Artificial Intelligence and Expert Systems*. Egypt, 2014, p. 50.
- Mustafawi, Boubakr. *Risks and Damages of Artificial Intelligence Applications*. Algeria, 2023, p. 287.
- Majdoulin, Rasmi. *Civil Liability Arising from the Use of Artificial Intelligence Applications*. Master's Thesis, 2022, p. 41.
- Al-Mehairi, Naila. *Civil Liability for Damages Caused by Robots*. Master's Thesis, UAE University, 2021, p. 22.
- Nassakh, Fatima. *The Legal Personality of the New Entity: Virtual Person and Robot*. Algeria, 2020, p. 228.
- Al-Wali, Abdullah. *Civil Liability for Damages Caused by Artificial Intelligence Applications under UAE Law*. Cairo, 2021, p. 14.
- Al-Hawas, Mahmoud. *Information Technology and Systems in Contemporary Organizations*. Cairo, 2014, p. 19.
- Jean-Sébastien. *Civil Liability for Artificial Intelligence: What Should Its Basis Be?* 2019.